



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

السنة الحادية عشرة
العدد ٣ "مكرر"
٢٠ شوال ١٣٨٧
٢٠ يناير ١٩٦٨

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٩٦٧-١٩٦٨-٢٨٩٠

كشوف

باسماء الأشخاص الذين استثنيت أموالهم وممتلكاتهم من أحكام
القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بالقرار الجمهوري رقم ١٤٣
لسنة ١٩٦٨

- (١) أحمد عبد السلام كفافي .
- (٢) عريان عبد الملاك قولا
- (٣) منير خضر القبمي .
- (٤) مسعد مسعد شلباية .
- (٥) جمال الدين محمد فؤاد .
- (٦) هلال بولس الشماع .
- (٧) محمد عبد علي عوض .
- (٨) حسان حسين الحمامصي
- (٩) محمد رشاد التاجوري .
- (١٠) فؤاد عوض غالي وعائلته

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٣ لسنة ١٩٦٨
باستثناء أموال وممتلكات بعض الأشخاص من أحكام القانون
رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ برفع الحراسة عن أموال وممتلكات
بعض الأشخاص ؛

وعلى الأمر رقم ٢٤٢ (١) لسنة ١٩٦٣ بفرض الحراسة على بعض
المنشآت والأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - تستثنى أموال وممتلكات الأشخاص المينة أسماؤهم
في الكشوف المرافق من أحكام القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ المشار إليه
وتسلم إليهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى رئيس الوزراء
اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ شوال سنة ١٣٨٧ (٢٠ يناير سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر